الأمم المتحدة

A/C.3/63/3

الجمعية العامة

Distr.: General
10 October 2008
Arabic
Original: English

الدورة الثالثة والستون

البند ٦٤ (د) من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما

رسالة مؤرخة ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للنمسا لدى الأمم المتحدة

اسمحوا لي بإبلاغكم أنّ النمسا استضافت في فيينا يومي ٢٨ و ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٨ مؤتمرا دوليا للخبراء بشأن الموضوع ''معايير دولية – إجراءات محلية''، وذلك بمناسبة الذكرى الخامسة عشرة للمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان. وشارك في مؤتمر الخبراء شريحة واسعة من المعنيين بحقوق الإنسان على الصعيد العالمي لتقييم التقدم المحرز وتحديد الصعوبات الكبرى بعد مرور ١٥ سنة على انعقاد المؤتمر العالمي.

وأجرى الخبراء مناقشات مفتوحة وبناءة لمسائل تنفيذ المعايير الدولية لحقوق الإنسان على الصعيد المحلي ووضعوا مجموعة واسعة من المقترحات والتوصيات. ويرد في مرفق هذه الرسالة موجز تلك التوصيات (انظر المرفق). وسيصدر في مرحلة لاحقة تقرير أكمل عن المؤتمر.

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة ومرفقها كوثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البند ٦٤ (د) من جدول الأعمال.

(توقيع) غيرهارد **فانزيلتر**
السفير
الممثل الدائم

171008 171008 08-54567 (A)

مرفق الرسالة المؤرخة ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للنمسا لدى الأمم المتحدة

معايير دولية – إجراءات محلية

الذكرى الخامسة عشرة لمؤتمر فيينا العالمي لحقوق الإنسان

مؤتمر الخبراء الدولي فيينا هوفبورغ، ٢٨ و ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٨

مقدمة

١ - بمناسبة الذكرى الخامسة عشرة للمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان الذي عُقد في فيينا في عام ١٩٩٣، وإحياء للذكرى الستين لاعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨، استضافت النمسا مؤتمرا دوليا للخبراء عقد في فيينا، يومي ٢٨ و ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٨ بشأن الموضوع ''معايير دولية – إجراءات محلية''.

٢ - ونظمت الوزارة الاتحادية النمساوية للشؤون الأوروبية والدولية مؤتمر الخبراء بالتعاون مع معهد لودفيغ بولتزمان لحقوق الإنسان والمركز الأوروبي للتدريب والبحث في مجال حقوق الإنسان والديمقراطية. وشارك في المؤتمر شريحة واسعة من المعنيين بحقوق الإنسان على الصعيد العالمي، ومن المؤسسات الوطنية ومجموعات المجتمع المدني والمؤسسات التربوية وأسرة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، إضافة إلى خبراء في مجال حقوق الإنسان. وكان هدف المؤتمر تقييم التقدم المحرز وتحديد الصعوبات الكبرى بعد مرور ١٥ سنة على انعقاد المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، وخصوصا في ما يتعلق بحالة تنفيذ المعايير الدولية لحقوق الإنسان على الصعيد المحلي، كما تراها الجهات الفاعلة المحلية والإقليمية المعنية بتلك الحقوق.

٣ - واستُهِلّ المؤتمر بجلسة عقدها فريق رفيع المستوى ضم مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان بالنيابة. ودعا الأمين العام للأمم المتحدة، في رسالة وجهها إلى المؤتمر، جميع الدول وجميع الجهات المعنية إلى مضاعفة جهودها لكفالة حماية حقوق الإنسان وتعزيزها وممارسة جميع الناس لها. وتحدث أمام المؤتمر أيضا رئيس مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، مارتن إيغوغيان يوهوموابي. وتناول المؤتمر بشكل خاص، في ثلاثة أفرقة عاملة، المسائل التالية: الصعوبات المواجهة في تنفيذ المعايير الدولية لحقوق الإنسان على الصعيد الوطني؛ والتثقيف في مجال حقوق الإنسان؛ ودور آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في تعزيز هذه الحقوق وحمايتها.

٤ - ومن المواضيع الأساسية التي تناولها المؤتمر الاعتراف بالمساهمة الكبرى التي قدمها المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في تعزيز النظام العالمي لحقوق الإنسان. وأقر المؤتمر بأنّ إعلان وبرنامج عمل فيينا كان لهما أثر بالغ في تطوير معايير حقوق الإنسان والمؤسسات المعنية بتعزيزها وحمايتها خلال الـ ١٥ سنة الماضية، كما تجلى ذلك في اعتماد صكوك جديدة وإنشاء آليات جديدة مثل تعيين المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة، وأهم من ذلك كله إنشاء مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وكان إعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما منذ عام ١٩٩٣ منطلقا لتعميم حقوق الإنسان على نطاق منظومة الأمم المتحدة ككل.

٥ - ويمثل إعلان وبرنامج عمل فيينا اليوم أيضا معلما في إعادة تأكيد المبادئ الأساسية للنظام الدولي لحقوق الإنسان، وهي:

- الطابع العالمي لحقوق الإنسان؛
- عدم قابلية حقوق الإنسان للتجزئة؛
- ترابط الديمقراطية والتنمية واحترام حقوق الإنسان؛
- مسؤولية الدول كافة عن الوفاء بواجباتها في مجال حقوق الإنسان؛
- حماية حقوق الإنسان باعتبارها أحد الاهتمامات المشروعة للمجتمع الدولي؛
- الدور الأساسي للمجتمع المدني، الذي يجب أن تُهيأ له بيئة مواتية لتنفيذ أنشطته.

٦ - وعموما رأي المشاركون في المؤتمر أنّ الإطار الدولي الحالي لحقوق الإنسان قيّم وعملي وينبغي مواصلة توطيد أركانه وتعزيزه وإضفاء طابع عالمي عليه. ولا يزال التحدي الأكبر القائم اليوم هو سد الفجوة بين المعايير الدولية لحقوق الإنسان وواقع تنفيذها في الميدان. وحلل المؤتمر مبررات هذه الفجوة وأسبابها الأساسية وخلص إلى أنّ إحدى الصعوبات الرئيسية تكمن في توفير الإرادة السياسية اللازمة على الصعيدين الوطني والدولي.

٧ - وأشار المؤتمر إلى التفاعل بين الجوانب الفنية والسياسية لمسألتي تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. ورأى أن من الضروري وضع استراتيجيات للتغلب على مقاومة مواجهة انتهاكات حقوق الإنسان ومواطن القصور فيها بمزيد من الفعالية، ولتوليد شعور وطني لدى الجهات المعنية كافةً بضرورة تولي زمام حقوق الإنسان. ومن العناصر الأساسية التي تساهم في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها سن تشريعات وطنية في هذا المجال وتنفيذها، وإنشاء مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان وتسييرها. ويساهم التثقيف والتعلم في مجال حقوق الإنسان في تعزيز احترام تلك الحقوق.

٨ - وعند العمل على ترجمة معايير حقوق الإنسان إلى واقع ملموس، ينبغي استخدام الآليات الدولية والإقليمية بشكل منسق وتنفيذ توصياتها بشكل فعال على الصعيد المحلي. ويتعين إعطاء مغزى عملي للروابط القائمة بين حقوق الإنسان والأمن والتنمية، ولا سيما في سياق الأنشطة الميدانية. وفي هذا الصدد، يتعين مواصلة إضفاء طابع احترافي على مشاركة جميع الجهات المعنية بهذا الأمر، عن طريق تقييم الاحتياجات والنتائج وتحديد المزايا النسبية. ومن الأهمية بمكان أن تكون مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان قوية ومستقلة ولديها الموارد الكافية لكي تضطلع بمسؤوليتها الأساسية عن أنشطة الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان.

٩ - وركز المؤتمر بشكل خاص على مسائل تنفيذ معايير حقوق الإنسان على الصعيد الوطني والتثقيف والتعلم في مجال حقوق الإنسان، وآليات الأمم المتحدة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. ويمكن تلخيص المداولات والتوصيات الرئيسية خلال المؤتمر على النحو التالي:

١ - التحديات أمام تنفيذ المعايير الدولية لحقوق الإنسان على الصعيد الوطني

١٠ - أُحرز تقدم كبير في عملية التصديق على المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان خلال الـ ١٥ سنة الماضية، رغم أنّ الهدف المتمثل في التصديق العالمي على المعاهدات الأساسية لحقوق الإنسان لم يتحقق بعد. ولا يزال من الضروري إحراز قدر كبير من التقدم من أجل الاستجابة للطلب الذي وجّهه المؤتمر العالمي إلى الحكومات بسحب تحفظاتها عن الاتفاقيات.

١١ - وكرس المؤتمر العالمي عددا كبيرا من التوصيات لتعزيز تدابير وهياكل التنفيذ الوطنية. وأشير إلى أنّ أكثر من ١٠٠ حكومة في أنحاء العالم كافةً استجابت لطلب المؤتمر العالمي بإقامة مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان. بيد أنّ نصف هذه المؤسسات فقط حصلت على اعتماد لدى لجنة التنسيق الدولية لاستيفائها جميع معايير مبادئ باريس، وخصوصا ما يتعلق منها بالاستقلال والحياد إزاء الحكومات. ووضع العديد من الدول خطط عمل وطنية بشأن مسائل محددة في مجال حقوق الإنسان، لكن عددا قليلا منها فقط اعتمد حتى الآن خطة وطنية شاملة بشأن حقوق الإنسان جميعها.

١٢ - وتتحمل الدول المسؤولية الأساسية عن تقليص الفجوة على صعيد التنفيذ بين الواجبات التي تمليها عليها المعايير الدولية لحقوق الإنسان والواقع في الميدان. ولهذه الغاية، يجري حث الدول على اتخاذ التدابير التالية:

(أ) لتعزيز الإطار الوطني لحماية حقوق الإنسان:

- التصديق على جميع المعاهدات الأساسية في مجال حقوق الإنسان لتحقيق هدف التصديق العالمي عليها في أقرب وقت ممكن؛
- الامتناع عن اعتماد تحفظات غير متماشية مع أهداف وغايات المعاهدة ذات الصلة، واستعراض تحفظاتها عن معاهدات حقوق الإنسان بشكل منتظم بغرض سحبها؛
- عند التصديق على المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، تكفل البرلمانات تحويل الواجبات والحقوق الدولية بالشكل الملائم إلى قوانين وطنية؛
- إطلاع الجهات المعنية المحلية كافةً على جميع الملاحظات الختامية والتوصيات ووجهات النظر الصادرة عن الهيئات الدولية لرصد حقوق الإنسان حتى تنفذ بالشكل الملائم؛
- استنادا إلى تقييم شامل للحالة القانونية والفعلية لحقوق الإنسان في البلد، يتعين أن تضع جميع الدول خطط عمل وطنية شاملة بشأن حقوق الإنسان مشفوعة بأهداف دقيقة محددة زمنيا وبمعايير ومؤشرات؛
- إنشاء هياكل بنى تنفيذ وخطط عمل محلية خاصة لمنع التعذيب ومكافحة العنصرية وحماية حقوق الإنسان للمرأة والمهاجرين والأطفال والمعوقين؛
- تحمل جميع الدول الطابع العالمي لحقوق الإنسان كافةً وعدم قابليتها للتجزئة وترابطها على محمل الجد، وأن تتخذ التدابير اللازمة لتنفيذ الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على الصعيدين الوطني والمحلي.

(ب) لتعزيز أدوار الجهات الفاعلة الوطنية من أجل لتنفيذ المعايير الدولية لحقوق الإنسان:

- لضمان توفير المحاكم المحلية الحماية القانونية الفعلية لحقوق الإنسان الدولية، على الدول أن تكفل ترجمة تلك الحقوق بالشكل الملائم إلى قوانين وطنية، وتدريب القضاة وتزويدهم بالمواد بشأن القواعد الأساسية لحقوق الإنسان؛
- اضطلاع البرلمانات الوطنية بدور أساسي في تنفيذ حقوق الإنسان على الصعيد الوطني عن طريق سن ما يلزم من قوانين ملائمة وتوفير موارد الميزانية اللازمة ومساءلة الحكومة. وينبغي، عند وضع تدابير ملموسة في هذا الصدد، أخذ دور الحكومات المحلية في الاعتبار بوصفها المُحاوِر المباشر للشعب؛

- تُنشئ جميع الدول مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان فعالة ومستقلة تماما وذات ولاية واسعة لتنفيذ المعايير الدولية الملزمة لحقوق الإنسان على الصعيد المحلي. وينبغي أن تُنشأ هذه المؤسسات بموجب قوانين، وفقا لمبادئ باريس، وأن تكون مستقلة عن الحكومات وأن تتعاون تعاونا وثيقا مع المجتمع المدني ووسائط الإعلام والأوساط الأكاديمية والمنظمات غير الحكومية والبرلمانات. وينبغي أن تشتمل ولاياتها على دور في متابعة التوصيات التي تقدمها آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة. وينبغي أن تُنجز عملية الاعتماد لدى لجنة التنسيق الدولية لتحصل على المركز ألف. وينبغي أن تركز، في عملها اليومي، على مسائل الحماية الأساسية لتكون ذات مصداقية لدى المنظمات غير الحكومية التي يلزم أن تتعاون معها بشكل أفضل؛

- ويقف المجتمع المدني، وبخاصة المدافعون عن حقوق الإنسان، في مقدمة الجهات المنفذة لحقوق الإنسان على الصعيد الوطني، وينبغي إشراكه على النحو الملائم في جميع العمليات السياسية والقانونية المتعلقة بتنفيذ الالتزامات ذات الصلة بحقوق الإنسان. وعندما لا تكون المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان قادرة على تحقيق هدفها المتمثل في حماية تلك الحقوق، ينبغي تمكين المجتمع المدني، وخصوصا المنظمات غير الحكومية، من الاضطلاع بدور هام عن طريق إخضاعها للتدقيق؛

- ولكي يزدهر المجتمع المدني، يتعين على الدول تهيئة بيئة مواتية تضمن إمكانية ممارسة حرية التجمع وتكوين الجمعيات والتعبير. وينبغي توفير المزيد من الحماية والدعم لعمل المدافعين عن حقوق الإنسان، كما ينبغي أن تراعى في هذه الحماية الاحتياجات الخاصة لمختلف جماعات المدافعين عن حقوق الإنسان، ولا سيما النساء.

٢ - حقوق الإنسان للجميع: كيفية نشر الرسالة

١٣ - أدرج إعلان وبرنامج عمل فيينا موضوع التثقيف في مجال حقوق الإنسان على جدول الأعمال الدولي. ومنذ المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان المعقود في عام ١٩٩٣، بل ومنذ المؤتمر الدولي المعني بتدريس حقوق الإنسان لعام ١٩٧٨، اللذين عقدا كلاهما في فيينا، اتسع نطاق التثقيف في مجال حقوق الإنسان نوعا وكما في جميع الأقاليم بفضل جهود منظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني والمؤسسات التعليمية الوطنية. ومنذ عام ٢٠٠٥، حدث توسع لافت للنظر في إعداد المناهج الدراسية وفي أنشطة التدريب وكذلك في الخطط الوطنية، من أجل الاستجابة لعقد الأمم المتحدة للتثقيف في مجال حقوق الإنسان (١٩٩٥-٢٠٠٤) والبرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان.

١٤ - ويتزايد الوعي بمزايا التثقيف في مجال حقوق الإنسان الذي يجري في بيئة تعلم تشاركية والذي ينمي فيه الدارسون قدرتهم على الفهم وعلى تغيير أوضاعهم على مستوى المجتمع المحلي، استنادا إلى فهم كلي لحقوق الإنسان كما يعبر عنه مفهوم ''التعلم في مجال حقوق الإنسان'' الذي طرحته الجمعية العامة في قرارها ١٧١/٦٢ بشأن السنة الدولية للتعلم في مجال حقوق الإنسان، ومن خلال مبادرات المجتمع المدني وتعزيز العمل المحلي، مثل مدن حقوق الإنسان.

١٥ - وفي الوقت نفسه، لم تنفذ الحكومات بصورة كاملة التعهدات التي قطعتها على نفسها في إطار إعلان وبرنامج عمل فيينا والبرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان. وعلاوة على ذلك، فإن تخصيص الموارد البشرية والمالية اللازمة للتثقيف في مجال حقوق الإنسان على المستويين الدولي والوطني لم يواكب الاحتياجات. وفي بعض البلدان، جرى تسييس التثقيف في مجال حقوق الإنسان، وعرقلت الحكومات أنشطة المربين في مجال حقوق الإنسان. و في بعض الأحيان أسفر الريبة المتبادلة أو الجهل، عن انعدام التعاون بشأن التثقيف في مجال حقوق الإنسان بين وزارات التعليم الحكومية والمنظمات غير الحكومية.

١٦ - وقد حددت الأولويات التالية وأبلغت إلى المربين، والسلطات الوطنية، ومنظمات المجتمع المدني، والجهات الممولة، والوكالات الدولية. وينبغي مراعاة هذه الأولويات، بوجه خاص، في جميع الأنشطة المضطلع بها عملا بالقرار ١٧١/٦١ المتعلق بالسنة الدولية للتعلم في مجال حقوق الإنسان، وفي إطار تنفيذ وتطوير البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، ومن خلال الشراكات الأخرى بين أصحاب المصلحة المتعددين:

(أ) المنهجية:

- من الضروري عمل المزيد لتطويع المنهجيات بما يكفل فعالية التثقيف والتعلم في مجال حقوق الإنسان. وتحقيقا لهذا الغرض، على أصحاب المصلحة أن يدعموا البحوث التجريبية الجادة بشأن فعالية الأساليب المختلفة وأن يضعوا آليات لتبادل الدروس المستفادة بشأن أفضل الممارسات، مثل التعلم الذي يركز على المشارك، والبرامج والشبكات المعنية بالتثقيف في مجال حقوق الإنسان، والبحث والتقييم.
- ومن الضروري أيضا إضفاء الطابع المنهجي والمؤسسي على تدريب المربين في مجال حقوق الإنسان في النظام التعليمي الوطني وفي الأطر المجتمعية. وعلاوة على ذلك ينبغي أن يعزز للموظفون الحكوميون والعاملون في الرابطات المهنية المسؤولون عن إعداد وتدريب الموظفين المدنيين وأفراد الشرطة والقضاة والمدعين العامين والموظفين المسؤولين عن إنفاذ القوانين أن يعززوا التثقيف في مجال حقوق الإنسان وأن يضفوا

عليه الطابع المؤسسي بإدراجه في تدريب العاملين في هذه المهن وغيرها مثل المهن الصحية والطبية والبرلمانيين.

- ولهذا الغرض ينبغي إتاحة المزيد من مواد التعلم باللغات المحلية.

(ب) رصد ونشر الممارسات الجيدة المتعلقة بالتثقيف في مجال حقوق الإنسان:

- وهناك حاجة أيضا إلى استحداث وتنفيذ الرصد والتقييم الوطنيين للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، ولا سيما تقييم أثر الأنشطة التثقيفية.

- وينبغي نشر الممارسات الجيدة الموثقة عن طريق هذه البحوث، بما في ذلك المواد التي تتوافر الآن أو التي يجري إعدادها على نطاق واسع.

- وينبغي في هذا الصدد تعزيز الرصد الحالي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان عن طريق آليات الأمم المتحدة، بما فيها الهيئات المنشأة بمعاهدات، والإجراءات الخاصة، والاستعراض الدوري الشامل.

(ج) تعميم التثقيف في مجال حقوق الإنسان:

- ينبغي أن تعمم المنظمات الحكومية الدولية التثقيف في مجال حقوق الإنسان في عملها اليومي عملا بـ ''الفهم المشترك بين وكالات الأمم المتحدة'' لعام ٢٠٠٣ وخطة العمل الخاصة بالإجراء ٢.

- وينبغي أن تدرج الجهات المانحة التثقيف في مجال حقوق الإنسان في التزاماتها القطرية ومشاريعها الإنمائية على أساس المسؤولية المحلية التي تسهم في بناء القدرات وفي تبني الأنشطة، ويشمل ذلك ربط أنشطة التثقيف في مجال حقوق الإنسان بالثقافة واللغات المحلية.

- ويتعين أن يولى التثقيف في مجال حقوق الإنسان عناية خاصة للفئات المستضعفة والمهمشة، بما في ذلك الأشخاص ذوو الإعاقات والمهاجرون والأقليات والسجناء، ولا سيما السجناء الأجانب، وينبغي الاستعانة بالنهج القائمة على حقوق الإنسان في حل المنازعات، وخاصة في المحاكم.

(د) دور وسائط الإعلام واستخدام التكنولوجيات الجديدة:

- وسائط الإعلام أساسية للتثقيف في مجال حقوق الإنسان. وينبغي أن يستعين المربون في مجال حقوق الإنسان، على نطاق أوسع، بالأفلام، ولا سيما الأفلام الوثائقية، كوسيلة لإبراز صلة حقوق الإنسان بالحياة اليومية لمجتمع الدارسين. وينبغي

الاستفادة من التكنولوجيات الجديدة بصورة أفضل، مثل إنشاء أكاديمية افتراضية للتثقيف في مجال حقوق الإنسان.

(هـ) وضع المعايير

- هناك حاجة إلى وضع معايير من أجل إضفاء الطابع الرسمي على التزامات الدول والأطراف الأخرى بغية تهيئة بيئة مواتية للتثقيف في مجال حقوق الإنسان وتزويد نظام التعليم الوطني بموارد بشرية ومالية كافية. وتتيح العملية الراهنة لوضع إعلان للأمم المتحدة بشأن التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان لجميع أصحاب المصلحة الفرصة لبذل جهد متضافر من أجل اتباع نهج إزاء التثقيف والتعلم في مجال حقوق الإنسان وليشمل الرصد والتقييم الملائمين.

٣ - دور آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

١٧ - تم في إطار الأمم المتحدة، خلال العقود الماضية، ومنذ اعتماد إعلان وبرنامج عمل فيينا قبل ١٥ عاما، وضع طائفة متنوعة من الآليات والصكوك والمؤسسات المعنية بحقوق الإنسان: فهناك الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، والهيئات المنشأة بموجب المعاهدات التي تسدي قدرا كبيرا من المشورة وتوجيهات للحكومات بشأن مواصلة تحسين نظمها المعنية بحماية حقوق الإنسان. وبمقدور آلية الاستعراض الدوري الشامل الجديدة التابعة لمجلس حقوق الإنسان أن تكون أداة هامة جديدة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على الصعيد العالمي. كما أصبحت مفوضية حقوق الإنسان طرفا فاعلا هاما في مجال حقوق الإنسان على الصعيد العالمي يضطلع بأنشطة ميدانية في بلدان عديدة. والاستغلال الكامل لدور المفوضية في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ومنع انتهاكات حقوق الإنسان شرط أساسي لنجاح النشاط الميداني لها ولمنظومة الأمم المتحدة ككل.

١٨ - وهذه المجموعة الشاملة والمتواصلة النمو من أدوات حقوق الإنسان متاحة لأصحاب المصلحة على الصعيدين الدولي والوطني والمحلي يستعينون بها في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وتشجع الدول على الاستعانة بتلك الأدوات إلى أقصى حد من أجل الوفاء بمسؤولياتها الرئيسية في مجال حقوق الإنسان. ويشكل التعاون الدولي مع آليات الأمم المتحدة ومؤسساتها عنصرا هاما لأداء هذه المجموعة ولفعاليتها.

١٩ - ويتطلب تنوع النظام الدولي لحماية حقوق الإنسان تنسيقا وتعاونا وثيقين داخل منظومة الأمم المتحدة وكذلك بين أصحاب المصلحة الدوليين والإقليميين والوطنيين النشطين

في مجال حقوق الإنسان. وهناك إحساس قوي بأنه يتعين ليس فقط الإبقاء والمحافظة على آليات حقوق الإنسان القائمة على المستوى الدولي بل يتعين أيضا تعزيزها وتوطيدها من أجل زيادة تأثيرها على تحقيق وتنفيذ المعايير الدولية لحقوق الإنسان على المستوى المحلي. وتحقيقا لهذه الغاية، يوصى باتخاذ التدابير التالية:

(أ) كفالة تعاون الدول الكامل مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان:

- تصدق جميع الدول على الاتفاقيات الأساسية لحقوق الإنسان، وتقبل الإجراءات المتعلقة بتقديم الشكاوى الفردية وتوجه دعوات دائمة إلى المكلفين بالإجراءات الخاصة.

- تنفذ الدول التوصيات الصادرة عن آليات حقوق الإنسان بطريقة مؤسسية وفعالة.

- استغلال جميع أصحاب المصلحة على نحو كامل الاستعراض الدوري الشامل من أجل الاستفادة إلى أقصى حد ممكن من إمكاناته كأداة لحقوق الإنسان غير انتقائية وقابلة للتنفيذ عالميا. وبذل المزيد من الجهود لضمان أن يكون الاستعراض الدوري الشامل مكملا لعمل الآليات الأخرى لحقوق الإنسان، ولا سيما الهيئات المنشأة بموجب معاهدات، وأن يصبح أداة فعالة لمجلس حقوق الإنسان.

- إقامة رابطة أقوى بين التعاون التقني وتعاون الدول من أجل تعزيز فعالية آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وزيادة تعاون الدول على جميع المستويات.

- تفكر اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في إنشاء نظام لمعالجة مسألة عدم التعاون. وينبغي النظر، كملاذ أخير، في تنفيذ أحكام قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المتعلقة بتعليق العضوية في مجلس حقوق الإنسان.

(ب) لزيادة تأثير عمل آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان:

- الهيئات المنشأة بموجب المعاهدات مدعوة إلى إحراز مزيد من التقدم في تنسيق أساليب عملها وإجراءاتها. وينبغي أن تدرج هذه المسألة في مقدمة جدول أعمال الاجتماع المقبل المشترك بين اللجان.

- يعمل المسؤولون عن الهيئات المنشأة بمعاهدات على إضفاء الطابع المؤسسي على تبادل المعلومات والخبرات عن طريق جلسات الإحاطة المنتظمة وخطط العمل المشتركة.

- تشجع الهيئات المنشأة بموجب المعاهدات والمسؤولون عن الإجراءات الخاصة على جعل التوصيات أكثر قابلية للتنفيذ، بصياغتها على نحو يجعلها ذات منحى عملي وأقل نظريا مع تحديد الجهات الموجهة إليها بوضوح.
- تشجع الهيئات المنشأة بموجب المعاهدات والمسؤولون عن الإجراءات الخاصة على تعزيز فعالية توصياتهم بتقريبها أكثر من الناس عن طريق جملة أمور منها استخدام التكنولوجيات الحديثة وإبلاغ التوصيات بشكل مباشر إلى الأطراف المختلفة في البلد المعني.
- تشجيع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان على التعامل على نحو وثيق مع أصحاب المصلحة الوطنيين، مثل البرلمان، والقضاة، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمنظمات غير الحكومية.
- يطلب إلى الدول ترجمة التوصيات إلى اللغات المحلية من أجل تعزيز التوعية والملكية.
- يطلب إلى الدول كفالة أعلى درجات الكفاءة والاستقلالية لدى أعضاء الهيئات المنشأة بموجب معاهدات وفي تسمية وتعيين/انتخاب المسؤولين عن الإجراءات الخاصة.

(ج) لزيادة تأثير عمل مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وأفرقة الأمم المتحدة القطرية:

- إجراء تقييم متواصل للاحتياجات المتعلقة بالنشاط الميداني لزيادة فعالية مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وأنشطة الأمم المتحدة الميدانية في مجال حقوق الإنسان وذلك من أجل التكيف مع تطور الحالة في الميدان. وينبغي أن يشمل هذا أيضا إدراج استراتيجيات الانسحاب في تخطيط النشاط الميداني.
- تعمل مفوضية حقوق الإنسان من أجل زيادة وعي جميع أصحاب المصلحة ولا سيما الدول، بولايتها ووظائفها، بما في ذلك ما تقوم به من رصد (التقييم التشخيصي لحالة حقوق الإنسان).
- ينظر الأمين العام في تدعيم الولاية الحالية لأفرقة الأمم المتحدة القطرية ولمنسقيها المقيمين في ما يتعلق بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.
- لتعزيز تعميم مراعاة حقوق الإنسان في أنشطة أفرقة الأمم المتحدة القطرية، يطلب إلى مفوضية حقوق الإنسان توفير أدوات تدريبية في مجال حقوق الإنسان تصمم خصيصا للأفرقة وللمنسقين المقيمين. وعلاوة على ذلك، يقوم العاملون في مجال

حقوق الإنسان في الميدان، بصفة منتظمة، بجمع التوصيات ذات الصلة التي تصدرها آليات حقوق الإنسان بغية وضع استراتيجيات لتنفيذها.

- تشجيع أفرقة الأمم المتحدة القطرية والمكاتب الميدانية التابعة لمفوضية حقوق الإنسان على التعامل على نحو وثيق مع أصحاب المصلحة الوطنيين، مثل البرلمانات، والقضاة، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمنظمات غير الحكومية.

(د) لربط منظومة الأمم المتحدة بالآليات الإقليمية:

- تعزيز التعاون بين آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ونظيراتها القائمة على المستوى الإقليمي لكفالة تنسيق أفضل للقضايا التي تحظى باهتمام مشترك ولزيادة أوجه التآزر إلى أقصى حد ممكن.

- عقد اجتماعات منتظمة بين آليات الأمم المتحدة والآليات الإقليمية من أجل تبادل المعلومات وأفضل الممارسات في مجال حقوق الإنسان.

- تشجيع تعامل الآليات الإقليمية على نحو وثيق مع أصحاب المصلحة الوطنيين.

- كفالة إيلاء الاعتبار الواجب لتوصيات الآليات الإقليمية في عملية الاستعراض الدوري الشامل؛ والنظر في إشراك ممثلي الآليات الإقليمية في هذا الاستعراض.

(هـ) لتعزيز الشراكات بين منظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني:

- تضع مفوضية حقوق الإنسان استراتيجية للتعامل المؤسسي لآليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومكاتب المفوضية الميدانية مع الأطراف الوطنية في الميدان.

- تشجع مفوضية حقوق الإنسان وأفرقة الأمم المتحدة القطرية على تيسير مشاركة أصحاب المصلحة الوطنيين في إجراءات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، مثل إجراءات الإبلاغ الخاصة بالمعاهدات والاستعراض الدوري الشامل، مما يسهم في تعزيز ملكية المتابعة.

- تعزيز قدرة الأطراف الفاعلة المحلية على الرصد، في إطار العمل القطري الذي تضطلع به مفوضية حقوق الإنسان.

(و) تعزيز القدرات المؤسسية:

- يطلب إلى الدول زيادة الموارد المخصصة لمفوضية حقوق الإنسان بوصفها كيان الأمم المتحدة الرئيسي المسؤول عن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وتستخدم تلك

الموارد لمواصلة تحسين خدمة الهيئات المنشأة بمعاهدات والإجراءات الخاصة ولدعم الأنشطة الميدانية لمفوضية حقوق الإنسان.

- وتعزيز مشاركة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة لتوليد دعم سياسي إضافي من أجل المضي قدما في تنفيذ جدول الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان. ويمكن تسهيل المشاركة بقيام المفوض السامي لحقوق الإنسان بعقد جلسات إحاطة منتظمة لمجلس الأمن، وإدراج تقارير مفوضية حقوق الإنسان ذات الصلة في التقارير المقدمة من الأمين العام إلى مجلس الأمن، وتعزيز تمثيل مفوضية حقوق الإنسان في نيويورك.
- وبالنظر إلى ضرورة مواصلة تدعيم نظام تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، النظر في إنشاء محكمة عالمية لحقوق الإنسان. ويمكن التفكير أيضا في إنشاء هيئة موحدة تعنى بالإجراءات المتعلقة بتقديم الشكاوى الفردية في إطار معاهدات حقوق الإنسان.